

قرار رقم 70
بشأن فتح باب الترشيح لشغل بعض المناصب
العليا بإدارة الجهة

إن رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111-14 المتعلق بالجهات؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 دي الحجة 1432 (25 فبراير 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 13 الصادر بتاريخ 22 مارس 2016 والمتعلق بتنظيم إدارات الجهات؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادر بتاريخ 15 نونبر 2021 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- ✓ بناء على المقرر رقم 2023/23 المتخذ من طرف مجلس جهة بني ملال-خنيفرة برسم دورته العادية لشهر مارس 2023، المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل الهيكل التنظيمي لإدارة مجلس الجهة، والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية المكلفة بوزارة الداخلية بتاريخ 20 أبريل 2023؛
- ✓ بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة رقم 49 بتاريخ 18 ماي 2023 بشأن تنظيم الإدارة بالجهة؛



يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة عن فتح باب الترشيح لشغل بعض المناصب العليا بإدارة مجلس الجهة، والمحددة في أربع (04) مناصب رئيس قسم، وثلاثة عشرة (13) منصب رئيس مصلحة، وهي كالاتي :

- رئيس قسم إعداد التراب والمحافظة على البيئة ؛
- رئيس قسم التنمية الاقتصادية؛
- رئيس قسم التنمية الاجتماعية؛
- رئيس قسم الدعم؛
- رئيس مصلحة النظم المعلوماتية والتحول الرقمي؛
- رئيس مصلحة التكوين المستمر للجاعات الترابية؛
- رئيس مصلحة تخطيط وتبعية وتقييم برنامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب؛
- رئيس مصلحة البنيات التحتية؛
- رئيس مصلحة التعليم والثقافة؛
- رئيس مصلحة الصحة والشؤون الرياضية؛
- رئيس مصلحة التماسك الاجتماعي؛
- رئيس مصلحة التكوين المهني واناغاش الشغل؛
- رئيس مصلحة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والصناعة التقليدية والسياحة؛
- رئيس مصلحة الشؤون القانونية؛
- رئيس مصلحة التجهيزات واللوجستيك؛
- رئيس مصلحة الأجهزة المساعدة للمجلس.
- رئيس مصلحة التواصل والعلاقات العامة والتعاون الدولي؛

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل المناصب العليا بإدارة جهة بني ملال خنيفرة المشار إليها في المادة الأولى، في وجه جميع الموظفين والموظفات المرشحين والأعوان المتعاقدين العاملين بها، والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

— بالنسبة لرؤساء الأقسام :

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛



- أن يتوفروا على الأقل، على أربع (04) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو على خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

– بالنسبة لرؤساء المصالح :

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا على الأقل، على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو على ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : يلحق بهذا القرار بطاقات الوظائف (ملحق رقم 1) وكذا الكفاءات المطلوبة (ملحق رقم 2).

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح مشفوعاً بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح؛
- نسخة من الدبلومات أو الشواهد المحصل عليها ؛
- السيرة الذاتية للمترشح (تحتل هويته، هاتفه، عنوانه وبريده الإلكتروني) تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها (يسحب نموذج السيرة الذاتية من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma)
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- شهادة أو قرار يثبت بموجبه الأقدمية المطلوبة في الدرجة؛



- شهادة أو قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في خمس نظائر (05) بمصلحة الموارد البشرية، خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ويعتبر **06 يوليوز 2023** آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده. وتتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس الجهة إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني لإدارة مجلس الجهة www.benimellalkhenifra.ma، كما يعلق بمقر إدارة الجهة مرفقا بالملحقين المشار إليهما في المادة الرابعة من هذا القرار.

كما يلصق بمقر إدارة الجهة مرفقا بالملحقين المشار إليهما في المادة الثالثة من هذا القرار.

بني ملال، في : **03 ماي 2023**



